

تقارير الأمم المتحدة في إدانة نظام البعث (انتهاكات حقوق الإنسان)١٩٩١-٢٠٠٣.

A/49/651 Arabic Page 14

الواضح أن السياسة المقصودة التي تتبعها الحكومة العراقية في هذا المجال تشكل انتهاكا جسيما لحقوق الإنسان.

رابعا - التطبيقات القانونية للعقوبات القاسية وغير العادية


ألف - المراسيم الأخيرة

33 - في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤ نشرت الجريدة العراقية الرسعية "الجمهورية" نص قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٥٥. المؤرخ ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤ (انظر العرفق، الوثيقة رقم ١). وينص هذا القرار، الذي وقعه صدام حسين رئيس مجلس قيادة الثورة، على معاقبة مرتكبي جرائم معينة متعلقة بالملكية، أي السرقة (بما في ذلك سرقة السيارات)، بقطع اليد اليعنى من الرسغ. وفي حالة العود، ينص القرار على قطع رجله من منصل القدم. وتطبق هذه العقوبات حتى في حالة عدم حدوث اعتداء أثناء السرقة. وينص القرار كذلك على تطبيق عقوبة الاعدام على السارق اذا كان مسلحا أو اذا ترتبت على السرقة وفاة شخص. وفي محاولة متناقضة فيما يبدو لمنح استثناءات انسانية. تستثني الفقرة الثالثة من تطبيق القرار رقم ٥٠٠ مينار.

25 - إن العقوبات المنصوص عليها في قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٥٩ هي عقوبات قاسية و غير عادية وتشكل انتهاكا واضحا الالزامات العراق بموجب المادة ٧ من العيد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وعلاوة على ذلك، فإن القرار رقم ٥٩ يخالف، نصا ومضمونا، مقصد وهدف إعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب و غيره من ضروب المعاملة والعقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهيئة. ففي حين تلزم المادتان ٢ و ٤ من الإعلان المذكور أعلاء العراق بعدم السماح، يل يمنع ممارسة هذه العقوبات في اطار ولايته الفضائية، فإن تغنين قطع يد من يرتكب جريمة تتعلق بالملكية و فقا لأحكام العرار رقم ٥٩ يمثل تعذيبا "خطيرا ومتعمدا في شكل معاملة أو عقوبة قاسية أو اإنسانية أو مهيئة" على النحو المبين في النحو المبين على النحو المبين تكون بأي حال متفقة مع التزامات العراق بموجب قانون حقوق الإنسان الدولي، فإن أحكام القرار تطبق على سرقات الملكية البسيطة التي لا تزيد قيمتها على ١٠ دولارات من دولارات الولايات المتحدة وفقا للمعلومات التي وصلت الى المقرر الخاص فيما يتعلق بسعر الصرف الحالي (تتراوح قيمة الدولار الواحد بين للمعلومات التي وصلت الى المقرر الخاص فيما يتعلق بسعر الصرف الحالي (تتراوح قيمة الدولار الواحد بين عدم الجريمة حين يكون مزكب عدن مرتباء على ذلك، فإن تسليط عقوبة الإعدام على من يرتكب هذه الجريمة حين يكون الجريمة وهي لذلك الجراءة حين يكون الحكم بعقوبة الإعدام إلا جزاء على أشد الجرائم خطورة".


صورة (٢- ٢٣) تقرير أممي يصف العقوبات القاسية لنظام البعث





صورة (٢- ٢٤) وثيقة تبين شدة التعذيب ووحشيته مما يتسبب بموت المواطنين الأبرياء





صورة (٢- ٢٥) وثيقة تبين عقوبات قطع اليد وقطع اللسان وكوي الشفتين والإعدام




صورة (٢- ٢٦) تبين بعض وسائل التعذيب لنظام البعث



٢,٣,٢ بعض قرارات الانتهاكات السياسية والعسكرية لنظام البعث:

تعمد نظام البعث البائد إصدار قرارات الإعدام ضد العراقيين من دون العودة إلى الأساليب التحقيقية المهنية الرصينة مع أنها عقوبة تصادر حق الحياة، وتمثل أخطر عقوبة بحق المتهمين، ولا سيما إذا كانت التهمة الموجهة للشخص تهمة سياسية. وكانت هناك تقارير منتظمة عن إعدام ضباط عراقيين بزعم تآمر هم ضد النظام على الرغم من أنه كان من المستحيل تحديد صحة هذه الاتهامات إلا أن النظام العراقي قد أشاع فِرية الاتهام بالتخطيط للانقلاب على كل مَن يُعارضه؛ لتطهير المعارضين له في الجيش.



صورة (٢- ٢٧) وثيقة صدور أحكام إعدام وسجن لضباط عراقيين والمحكمة برئاسة عضو مجلس قيادة الحزب

وقد وثق ذلك بحسب قرارات الإعدام السياسية الآتية التي تصدر بموجبها أحكام الإعدام مما تحصلنا عليه من عملية الإحصاء الدقيقة التي أجريناها عن قرارات الإعدام السياسية الظالمة؛ فتبيَّن أن ما يسمى (مجلس قيادة الثورة) قد أصدر القرارات الآتية:



- 1. القرار المرقم (١٣٥٧) في (١٢٥١/١/١/١) والمعدل عام (١٩٧٦) الذي حرّم العمل السياسي للعسكريين في القوات المسلحة. ومن يخالف ذلك يعاقب بعقوبة الإعدام ما عدا النشاط السياسي لـ(حزب البعث). وقد تم تفعيل هذا القرار، وشمل كلَّ الأَفعال التي تضر بحزب البعث.
- ٢. القرار المرقم (٨٦٥) في (١٩٧٤/٨/١٢) الذي نص على عقوبة الإعدام لكل من ينتمي إلى (حزب البعث)
 وكان في السابق منتميا إلى تنظيم حزبي، أو سياسي سابق، وأخفى تلك العلاقة.
- ٣. القرار المرقم (١٢٤٤) في (١٢٤٠/١١/٢٠) الذي نص على عقوبة الإعدام لكل من عمل مع (حزب البعث) لمدة ثم ترك الحزب، وعمل مع حزب آخر.
- ٤. القرار المرقم (٧٨٤) في (١٩٧٨/٦/٧) الذي قضى بإنزال عقوبة الإعدام على كل من عمل على تنظيم شخص للعمل مع جماعة سياسية، أو حزب آخر وله علاقة بـ(حزب البعث).
- القرار المرقم (٨٨٤) في (١٩٧٨/٧/٣) الذي قضى بإعدام كل متقاعد من العسكريين، أو الشرطة، أو القرار المرقم (٨٨٤) في التقاعد بعد انقلاب (١٩٦٨/٧/١٧) إذا ثبت تورطهم بالعمل مع جهات سياسية غير (حزب البعث).
- 7. القرار المرقم (٢٦١) في (١٩٨٠/٣/٣١) القاضي بإعدام كل شخص ينتمي إلى (حزب الدعوة الإسلامية). والأدهى من ذلك أنه جعل هذا القرار بأثر رجعي، ويسري على الحالات السابقة. وهذا التعسف يؤكد المخالفة للمبادئ القانونية التي تقضي بعدم رجعية القوانين ولا سيما في القضايا الجنائية إلا إذا كانت لصالح المتهم. وهو بذلك يخالف البند (ب) من المادة (٦٦) من دستور (حزب البعث) نفسه لسنة (١٩٧٠) التي تنص صراحة على عدم رجعية القوانين.
- ٧. القرار المرقم (١١٤٠) في (١٩٨١/٨/٢٦) الذي حكّم على الهارب من الخدمة العسكرية بالإعدام رميا بالرصاص. وقد جرى تعديله ليشمل أفراد حرس الحدود، والجيش الشعبي بموجب القرار (١٥٤٠) في (١٩٨١/١/١٧).
- ٨. القرار المرقم (٨٧٧) في (١٩٨٤/٧/٧) ويتم بموجبه إعدام العسكري في حال تغييه عن وحدته العسكرية خمسة أيام من دون عذر مشروع.
- ٩. القرار المرقم (٣٨٤) في (١٩٨٤/٣/٣١) من قانون (عقوبات الجيش الشعبي) ذي الرقم (٣٢) لسنة (١٩٨٤) الذي نص على إنزال عقوبة الإعدام على كل من ثبت عليه الجُبن، والتخاذل من دون إعطاء معنى صريح لهذا الوصف، أو تحديد الجهة التي تضع المعابير.



١٠. القرار المرقم (٢٥٨) في (١٩٨٤/٤/٢١) يحرم محاولات مشاركة جهةٍ أُخرى (حزب البعث) بالسلطة، أو محاولة تغيير ها إذ قضى هذا القرار بإعدام كل من انتمى إلى جهة سياسية، أو حزب، أو جمعية تستهدف تغيير حكم البعث سواء بالقوة، أو بالتعاون مع جهات خارجية.

٢,٣,٣. أماكن السجون والاحتجاز لنظام البعث

لنظام البعث سجون كثيرة استعملها ضد أبناء الشعب العراقي، اكتضت بسجناء الرأي والعقيدة، وبعد امتلائها بالأبرياء استعمل الصحراء ورمضائها والأراضي الخالية سجونا للنساء والشيوخ والأطفال مثلما فعل بأهالي الدجيل وبلد والكرد، وفي هذا المطلب نذكر اسماء أبرز السجون والمعتقلات لنظام البعث البائد التي يجب أن يكون أغلبها أو كلها متاحف توثيقية لجرائم نظام البعث؛ لتكون شاهدا حيا على جرائم نظام البعث للأجيال حتى لا تتكرر تلك المآسي مرة أخرى.

أماكن السجون ومراكز الاحتجاز		اسم المحافظة
رئاسة المخابرات العامة والدوائر التابع لها	٠١.	
مديرية الامن العامة والدوائر التابعة لها	٠,٢	
مديرية الاستخبارات العامة	٠٣.	
مقرات (فدائيو صدام)	٠٤	
المقرات الحزبية	٠.	
مديرية التسفيرات	٠,٦	
سجن رقم واحد	٠,٧	
جهاز الأمن الخاص	٠,٨	
معتقل الفضيلية	٠٩	بغداد
معتقل الرضوانية	٠١.	2,24
سجن أبو غريب	.11	
سجن الرشاد للنساء	.17	
قصر النهاية (قصر الرحاب)	.17	
حاكمية تحقيق الأمن	١٠٤	
سجن الشعبة الخامسة	.10	
سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	.17	
سجن الحلة الاصلاحي	٠.١	
مديرية الأمن في الاقضية (المحاويل، الهاشمية ، المسيل)	٠,٢	
فوج الطوارئ	٠,٣	
مقرات (فدانيو صدام)	٤.	
مديرية التسفيرات	٠.	بايل
السجون التابعة للمحافظة	٢.	ببن
مكافحة الإجرام	٠٧.	
سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠,٨	



أماكن السجون ومراكز الاحتجاز	اسم المحافظة
١. مديرية التسفيرات	
٢. المخابرات	
٣. سجن الأمن	
٤. سجون الأقضية	كربلاء
 المقرات الحزبية 	
٦. مقرات (فدانيو صدام)	
٧. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	
١. مديرية أمن النجف	
٢. شعبة الاستخبارات	
٣. مديرية المخابرات	
٤. المقرات الحزبية	
٥. مديرية التسفيرات	النجف
٦. مقرات (فدانيو صدام)	
٧. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	
١. مديرية التسفيرات	
٢. مديرية المخابرات	
٣. سبجن الأمن	واسط
 ع. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى 	
 الاستخبارات العسكرية 	
٦. مقرات (فدانيو صدام)	
١. الدوائر الأمنية	
٢. مديرية المخابرات	
٣. دوائر الاستخبارات	
٤. المقرات الحزبية	ديالي
٥. مقرات فدانيو صدام	
٦. مديرية التسفيرات	
٧. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	
١. الدوائر الأمنية	
٢. مديرية المخابرات	
٣. دوائر الاستخبارات	الانبار
٤. المقرات الحزبية	<i>ا</i> ۽ ا
٥. مديرية التسفيرات	
 ٣٠ سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى 	
١. مديرية أمن ميسان	
٢. شعبة الاستخبارات	
٣. مديرية المخابرات	
٤. المقرات الحزبية	ميسان
ه. مديرية التسفيرات	
٦. مقرات (فدانيو صدام)	
٧. سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	
١. مديرية أمن الديوانية	
۲. مدیریة المخابرات	
 ٣. الاستخبارات العسكرية ٤. مقرات (فدانيو صدام) 	الديوانية
ه. معرات الحاليو صدام) ه. المقرات الحزبية	
٦. مديرية التسفيرات	
٧. سَجُونَ الْأَقْضَيَةُ والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	



أماكن السجون ومراكز الاحتجاز		اسم المحافظة
مديرية أمن المثنى	٠.١	
شعبة الاستخبارات	٠,٢	
مديرية المخابرات	٠,٣	
المقرات الحزبية	٤.	
مقرات (فدانیو صدام)	.•	المثنى
سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الاخرى	٦.	
نكرة السلمان (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية	٠٧.	
معتقل الشيحيات (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية	٠,٨	
معتقل بصية (صحراء) تحول إلى مقابر جماعية	٠٩	
مديرية امن ذي قار	٠.١	
شعبة الاستخبارات	٠,٢	
مديرية المخابرات	٠,٣	
المقرات الحزبية	٤.	ذي قار
مقرات (فدائيو صدام)	.•	
سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٦.	
مديرية أمن البصرة	٠.١	
مديرية المخابرات	٠,٢	
مديرية التسفيرات	٠,٣	
مديرية أمن النظام	. £	البصرة
مقرات الفرق الحزبية	.0	
مقرات (فدائيو صدام)	٦.	
سجون أُخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠,٧	
مديرية أمن صلاح الدين	٠.١	
شعبة الاستخبارات	۲.	
مديرية المخابرات	. ۳	
المقرآت الحزبية	٤	صلاح الدين
سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى.	٥	
. دي -	٦	
مديرية أمن كركوك	٠,١	
سيري المن مرسوب شعبة الاستخبارات	۲.	
سب ، عسبر. مديرية المخابرات	٣	
حيري المسرات المقرات الحزبية	. ' . '	كركوك
المعربية التسفيرات	.•	
حيري المتصير. سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠,٠	
مقرات (فدانيو صدام)	٠,	
مرات (مارید مارید) مدیریهٔ امن نینوی	.1	
شعيريه اس ميسوى شعبة الاستخبارات	٠,	
سعبه المخابرات	٠,	
مديرية التسفيرات	. ' . £	
مديرية المتعيرات سجن بادوش	.0	نینوی
سجن بدوس المقرات الحزبية	٠,٥	
مقرات (فدائيو صدام) سرون أشرر الأقض قراندام التارمة امنارة الداخلية الأخرو	٠,٧	
سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠,٨	



أماكن السجون ومراكز الاحتجاز		اسم المحافظة
مديرية أمن دهوك	٠.	
شعبة الاستخبارات	٠,٢	
مديرية المخابرات	٠,٣	
المقرات الحزبية	٤.	دهوك
مقرات (فدانیو صدام)	٠.	
مديرية التسفيرات	٠,٦	
سجون أخرى الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠.٧	
مديرية أمن اربيل	٠.١	
شعبة الاستخبارات	٠,٢	
مديرية المخابرات	.٣	
مقرات (فدانیو صدام)	٤.	أربيل
المقرات الحزبية	٠.	
مديرية التسفيرات	٦.	
سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠,٧	
مديرية أمن السليمانية	٠.١	
شعبة الاستخبارات	٠,٢	
مديرية المخابرات	٠,٣	
المقرات الحزبية	٤.	السليمانية
مديرية التسفيرات	.0	
مقرات (فدائيو صدام)	۲.	
سجون الأقضية والنواحي التابعة لوزارة الداخلية الأخرى	٠,٧	



الفصل الثالث

الجرائم البيئية لنظام البعث في العراق

تعد المشكلات البيئية التي واجهت العراق بسبب النظام البعثي وسياسته القمعية على العراق من الأسباب التي ادت الى ارتفاع معدلات التلوث وما صاحبه من اختلال كبير في التوازن البيئي بعد أن كان العراق يسمى في ماضيه (أرض السواد) لشدة خصوبة أرضه، إذ يتدفق رافداه بلا انتهاء، ليحولاه إلى جنة خضراء، اصبحت أرض الرافدين في عهد نظام البعث تعاني من انحسار الاراضي الخضراء وقلة الرقعة الزراعية جراء الحروب العبثية التي أتت على الشجر كما أتت على البشر، فضلاً عن تتابع سياساته التي أدت الى وقوع أربع كوارث كبرى جعلت البيئة العراقية واحدة من أكثر بيئات العالم خطورة وخرابا وأذى للإنسان والكائنات الحية في المسطحات المائية والغابات والاراضي الزراعية هي:

- ١- التلوث الحربي والإشعاعي وانفجار الالغام.
- ٢- تدمير المدن والقرى (سياسة الارض المحروقة).
 - ٣- تجفيف الأهوار.
 - ٤- تجريف بساتين النخيل والأشجار والمزروعات.

وسيأتي ذكرها تفصيلا لاحقا.

٣,١. التلوث الحربي والإشعاعي وانفجار الالغام.

تم استعمال الاسلحة المحرمة في اماكن مختلفة من العراق ومن بين أهم المدن التي أجرم فيها النظام البعثي باستعمال هذه الأسلحة مدينة (البصرة) في جنوب العراق ومدينة (حلبجة) في شماله، وهما تُعدان من أكثر المدن تعرضاً للهجوم بالأسلحة المدمرة مما أدى الى تلوث النظام البيئي لتلك المناطق وتخريبها.

